



قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
43/16	3753/ل/د/1/2022م لعام 1443هـ	1443/08/19م الموافق 2022/03/22م
نوع الدعوى	التصنيف	سبب النهائية
مدنية	استغلال محفظة	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي تقدم إلى الدائرة في تاريخ 1443/01/18هـ بصحيفة دعوى ضد الشركة المدعى عليها جاء فيها ما نصه: "نحن المدعي نمتلك محفظة تداول خليجية لدى الشركة المدعى عليها وقمنا في شهر مايو من عام 2018 بمطالبة الشركة المدعى عليها بالإفصاح عن أسباب عدم إيداع أرباحنا المستحقة لشركة (أ) لعام 2017م بمبلغ وقدره (140) ألف درهم وتاريخ استحقاق 2018/04/29م في حسابنا بالشركة المدعى عليها - بالمرفقات تجدون الوثائق التي تدعم هذا - إن المطالبات كانت تتم من خلال عدة قنوات عن طريق زيارة فرع الشركة المدعى عليها في الأحساء وعن طريق الاتصال بفرع الشركة المدعى عليها في الرياض ومؤخراً عن طريق المراسلات البريدية إلى موظف (أ) وعن طريق مراسلة كستومر كير (إحدى قنوات الشركة المدعى عليها الرسمية لاستقبال شكاوى العملاء)، والآن وبعد مضي أكثر من ثلاث سنوات من المطالبات لم يتم إيداع هلة واحدة في حساباتنا، بل الأدهى والأمر لم يتم تزويدنا بأي معلومة تثبت إلى أين ومتى تم إيداع تلك الأرباح. لقد دأبت الشركة المدعى عليها مراراً وتكراراً على الاستخفاف بالعميل وبجميع حقوقه والتعامل معه بكل تضليل وذلك عن طريق الترفع عن الرد على أغلب اتصالاته ومراسلاته المتعددة منذ عام 2018م - بالاتصالات كانت تتم من رقمي (- -) إلى رقم موظف (أ) (- -) - وعندما تقوم الشركة المدعى عليها بالرد يتم تزويد العميل بالمعلومات بصورة غير واضحة ومضللة وإيهامه بأن الشركة المدعى عليها تعمل على حل مشكلته لكن كل ذلك ينتهي إلى نتائج مبهمه ولا تلبي الحد الأدنى من طلبات العميل. ومن ثم وفي عام 2021م قمنا بمراسلاتنا البريدية الإلكترونية إلى كل من موظف (أ) وكستومر كير لكي نوثق أسلوبهم المضلل والإجرامي في التعامل مع العميل بعد أن تأكد لنا أنهم يقومون عن عمد بالتلاعب بنا وتعطيل مصالحنا. أول رسالة قمنا بإرسالها في تاريخ 11 مارس 2021م وطلبنا فيها إفادتنا عن طريقة استلام أرباح شركة (أ) لعام 2017م والتي كنا نطالب بها منذ عام 2018م ولكن لم يتم الرد علينا، وفي ذلك استخفاف بالعميل ومخالفة صريحة لأبسط حقوقه ومخالفة متعمدة للوائح الهيئة. ثم قمنا بإرسال بريد تلو الآخر ولم يقوموا بالرد إلا بتاريخ 5 مايو 2021م وأبلغنا بكل خبث ومكر وتضليل بأنه لا توجد لك أرباح معلقة (لم تستلم) حسب إفادة سوق أبو ظبي لهم، وهذا الرد لا يستوفي الحد الأدنى بمطلبنا لهم ألا وهو إرسال ما يشهد إيداع تلك الأرباح في حسابنا. ولم يتم إرسال أي إثبات بما طالبنا به. وواصلوا بعد ذلك إهمال مراسلاتنا ولم



يقوموا بالرد مجدداً، وكل تلك المراسلات موجودة ومتوفرة ولم يتم إدراجها ومناقشتها هنا للاختصار. أما عن تحليل ردهم بأنه لا توجد لدي أرباح معلقة لدى سوق أبو ظبي فإنه لا يتناسب مع سؤالنا لهم بإرسال ما يثبت إيداع تلك الأرباح في حسابنا، حيث لم نسألهم لا من قريب ولا من بعيد عن الأرباح المعلقة في سوق أبو ظبي، كما أن الإجابة بأنه لا توجد أرباح معلقة في السوق لا تقتضي وأيضا لا تؤكد إيداع تلك الأرباح في حسابنا بل إنه بالإمكان أن تلك الأرباح أودعت في حسابات أخرى. إذا نستنتج بأن هذا الرد مضلل ولا قيمة له أصلاً ولا يلي الحد الأدنى من الوضوح والنزاهة في الرد مع العميل، أيها السادة إن سؤالنا كان واضحاً جداً وبسيط وقصير وهو إرسال ما يثبت إيداع تلك الأرباح في حسابنا. الرد المنطقي والسليم والذي يحتوي على المعلومات بصورة واضحة وشفافة وعادلة وغير مضللة يكون كما يلي: عزيزي العميل تم إيداع أرباح شركة (أ) لعام 2017م بمبلغ وقدره ### في حسابك رقم ## بتاريخ ## وأيضا إرفاق مستند التحويل أو مستند يثبت إيداعها في حسابنا، وهنا تنتهي المشكلة بكل بساطة. لكن هذا الذي لم يحصل أبداً، وفي حالة أنه لم يتم إيداع تلك الأرباح في حسابنا يتم شرح الأسباب التي أدت إلى ذلك وتوضيح أين تم إيداع هذه الأرباح والطريقة المثلى لتسلم تلك الأرباح. لاحظوا أن هذا هو الرد البريدي الموثق الوحيد من الشركة المدعى عليها خلال ثلاث سنوات متواصلة وأن بقية إيميالاتنا جميعها لم يتم الرد عليها. وفي هذا دلالة على تهرب الشركة المدعى عليها من الرد على إيميالاتنا لأنها توثق ما يقومون به. وما رفضهم إرسال أي مستند لنا بخصوص تلك الأرباح إلا دلالة واضحة لتعمدهم إخفاء وطمس الحقائق، ولكم أن تتخيلوا سادتي أسلوبهم المضلل وغير النزهي في تعاملهم معنا عند زيارة الفرع أو خلال اتصالاتنا الهاتفية. واني أناشدكم أيها السادة الكرام بالاطلاع وبالتدقيق في سجل اتصالاتنا معهم طوال هذه السنوات والاستماع إلى محادثاتنا الصوتية التي من المفترض أن الشركة المدعى عليها يقوم بتسجيلها والاحتفاظ بها وسوف ينكشف لكم الأسلوب الإجرامي الذي يتم التعامل به معنا خلال تلك الفترة، وفي النهاية وبعد مضي ثلاث سنوات طالبنا الشركة المدعى عليها أن نقوم بمراجعة سوق أبو ظبي لكي نستفسر عن أرباحنا منه وأنهم لا يملكون الصلاحيات لتقديم أي مستند يثبت تحويل الأرباح من سوق أبو ظبي وأخبرونا بأن إدارة سوق أبو ظبي ترفض تزويدهم بتلك الوثائق، والمحصلة أنه وبعد ثلاث سنوات أخبرنا الشركة المدعى عليها بأنه لا توجد أرباح لشركة (أ) أو غيرها مبقاة لدى الشركة المدعى عليها، لا توجد أرباح مبقاة لدى سوق أبو ظبي، بالتأكيد لا توجد أرباح لشركة (أ) لعام 2017م تم إيداعها في حسابنا الجاري لدى الشركة المدعى عليها، وفي هذا أكبر تضليل متعمد من الشركة المدعى عليها وتهرب في توضيح أين تم إيداع تلك الأرباح. إن في ذلك دلالة واضحة على سرقة الأرباح عن عمد وإيداعها في حساب غير مستحقها. ولهذا امتنعت الشركة المدعى عليها وخلال ثلاث سنوات عن إرفاق أي مستندات طلبها العميل خلال اتصالاته ومراسلاته تثبت استحقاقنا لتلك الأرباح ومتى تم تحويلها وإلى أين تم إيداعها، وفي ذلك إشارة لا ريب فيها لازدراء الشركة المدعى عليها للعميل وعدم احترامه. والآن وبعد مضي ثلاث سنوات لا زلنا كعميل مهمل من قبل الشركة المدعى عليها لا نعلم أين هي تلك الأرباح. كما نشير إلى أنه بعد تقديمنا الشكوى إلى الشركة المدعى عليها في عام 2018م لاحظنا أن أرباح شركة (أ) للأعوام التي تليها وهي 2018 و 2019 و 2020 قد تم إيداعها في حسابنا. إن في هذا دلالة واضحة أن الشركة المدعى عليها بعدما لاحظ أن العميل قد انتبه لاختلاس أرباحه قاموا بتصحيح الوضع، ولكن أرباح الشركات الأخرى في سوق دبي لم يتم إيداعها - أرباح شركة (ب) لعامي 2017 و 2018م - . بما أن الأرباح التي لو تودع في حسابنا تخص شركات متعددة في سوق أبو ظبي وسوق دبي والعامل المشترك في



كل هذه العمليات هو فقط الشركة المدعى عليها. فإذاً في هذا مؤشر قوي أن الخطأ هو من عند الشركة المدعى عليها. أرجو من لجننتكم الموقرة التدقيق في الأسلوب الذي اتبعته الشركة المدعى عليها في جميع مراحلها منذ اليوم الأول الذي تواصلنا فيه معهم من بداية مايو من عام 2018م وحتى عام 2021م لكي يتضح لكم أنهم خالفوا أحكام ولوائح السوق المالية التي تلزمهم بالتعامل بإنصاف وعدل ومراعاة مصالح العميل في كل الأحوال بشكل متعمد ومتكرر. أيها السادة وأنتم أهل خبرة ودراية تعلمون يقينا بأن مشكلتنا سهلة وواضحة وكان بالإمكان إنهاؤها من قبل الشركة المدعى عليها في أقل من ثلاثة أيام بدلاً من الانتظار لمدة ثلاث سنوات ولم تحل. لقد أقدمت الشركة المدعى عليها وبشكل متعمد ومنهجي ومتكرر على مدى أكثر من ثلاث سنوات بمخالفة أنظمة ولوائح السوق المالية والضرب بها عرض الحائط وذلك بشكل سافر، حيث نصت اللوائح الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالتعامل مع العميل بأمانة ونزاهة وعدل وإنصاف وشفافية في جميع التعاملات وحماية أصول وأموال العميل، بل إن الشركة المدعى عليها خانت الأمانة وخالفت المبادئ الأساسية من لائحة الأشخاص المرخص لهم ويتعمد. انطلاقاً من مسؤوليات هيئة السوق المالية في حماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة والاحتيال وخيانة الأمانة، ومن منطلق العمل على تحقيق العدالة وحفظ حقوق المستثمرين، فإني أهيب بالهيئة ولجنة الفصل بالتحقيق والتفتيش الدقيق في هذه القضية وطلب الوثائق والمستندات وسجلات الاتصالات البريدية والهاتفية لكي تتضح كل معالم هذه القضية وتكشف للجميع. توجد قرائن كثيرة تشير بشكل كبير إلى أن الشركة المدعى عليها قام بخيانة الأمانة وبشكل متكرر ومتعمد وربما تلاعب في عملية إيداع الأرباح ليتم تحويلها إلى حساب آخر غير حساب المستفيد عن طريق إرسال معلومات خاطئة عن حساب العميل إلى سوقي أبو ظبي ودبي. الشكوى المقدمة لدى البنك المركزي السعودي: رقم الطلب: (- -)، تاريخ التقديم: 19 مايو 2021م، رد البنك (أ): الشكوى ليست ضد البنك (أ) وإنما ضد الشركة المدعى عليها وهذا من تخصص هيئة السوق المالية. المحصلة: وافقنا على إغلاق الشكوى وتقديم شكوى لدى الهيئة. الشكوى المقدمة لدى هيئة السوق المالية: رقم الطلب: (- -)، تاريخ التقديم: 25 مايو 2021م، رد الشركة المدعى عليها: كما هو مرفق بالأسفل. تحليل الرد: رد الشركة المدعى عليها فيه مغالطات وكذب وتضليل، حيث يدعون أنه تمت محاولة الاتصال بالعميل عدة مرات لحل هذه الشكوى ولكن للأسف لم يتم الرد عليها، في هذه الجملة كذب وافتراء وتعيدي صارخ من الشركة المدعى عليها لأن الحقيقة عكس ذلك تماماً، فنحن من كنا نقوم بالتواصل معهم منذ مايو 2018م لحل هذه الشكوى وهم من يهملون الرد علينا أو تزويدنا بأي مستندات تم طلبها منهم، ونحن نطالبهم الآن بتزويد اللجنة بجميع محاولات التواصل التي تمت بينهم وبين العميل لحل هذه الشكوى من بداية مايو 2018م إلى تاريخ تقديمنا للشكوى ضدهم لدى البنك السعودي المركزي في 19 مايو 2021م، هذه الفترة تمتد لأكثر من ثلاث سنوات. رقمنا هو (- -) ورقمهم هو (- -) وسوف يتضح لكم كذبهم من سجل المكالمات الصادرة والواردة بين هذين الرقمين. ومن ناحية أخرى إفادتهم بأنه لا توجد للعميل أي أرباح مبقاة لم تستلم هو رد فيه تضليل متعمد وغير واضح، حيث كان مطلبنا إرسال مستند يثبت أين تم تحويل تلك الأرباح، وفي ردهم رفض مطلبنا بإرسال مستند يثبت أين ومتى تم تحويل تلك الأرباح، وأيضاً في ردهم تضليل صارخ لأنهم ذكروا أنه قد تم تحويل تلك الأرباح دون ذكر الحساب الذي تم التحويل إليه، هل هو حسابنا أم حساب آخر وفي هذا تضليل متعمد، لهذا نستنتج أن هذا الرد لا قيمة له لأنه لا يثبت أو ينفي تحويل الأرباح إلى حسابنا. المستندات: المراسلات البريدية بين



العميل والشركة المدعى عليها، أرباح شركة (أ) لعام 2017 و 2018 و 2019 و 2021م كما تظهر في تقرير من الشركة المدعى عليها، أرباح شركة (أ) لعام 2017م كما في كشف الحساب الاستثماري لعام 2018م، أرباح الشركات الأخرى من سوقى أبو ظبي ودبي. الطلبات: التحقيق مع المدعى عليها في شبهة اختلاس أرباح شركة (أ) لعام 2017م حيث رفض الشركة المدعى عليها ولمدة ثلاث سنوات تقديم أي مستند يثبت أين تم تحويل تلك الأرباح. التحقيق في أسلوب التعامل مع العميل والذي يتنافى مع أبسط حقوق العميل والتعامل معه بطريقة غير عادلة أدت إلى الإضرار بمصالحه، والطلب من الشركة المدعى عليها بتزويدكم بكافة سجلات المكالمات الهاتفية والبريدية مع العميل وكيف تم التعامل معه يوماً بيوم لحل مشكلته من مايو 2018م وإلى تاريخ 19 مايو 2021م ليتضح لكم هل تم التعامل معنا بأمانة ووفقاً لضوابط ولوائح الهيئة أم لا. التحقيق في شبهة اختلاس أرباح شركات متعددة في المحفظة من الأسهم الخليجية في سوقى أبو ظبي ودبي من عام 2009م حتى عام 2021م. إيداع كل الأرباح الغير مستلمة في حسابنا. تعويض العميل عن كافة الأضرار التي لحقت به وردع التلاعب من قبل المدعي عليها".

وفي تاريخ 1443/01/23هـ تم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من صحيفة الدعوى، مع طلب جوابها عنها.

وفي تاريخ 1443/02/28هـ عقدت الدائرة جلسة لنظر الدعوى، حضرها المدعي أصالةً وحضرها وكيل الشركة المدعى عليها، وافتتحت الدائرة الجلسة بسؤال المدعي عن طلبه إيداع كل الأرباح غير المتسلمة في حسابه: ما هي؟ فأجاب بأنه لم يتسلم أرباح شركة (أ) عن عام 2017م وأرباح الشركات: شركة (ج) لعام 2017 و 2014 و 2015م وشركة (د) لعام 2010 و 2011م وشركة (هـ) لعام 2010 و 2011 و 2014م وشركة (و) لعام 2013 و 2014 و 2015م وشركة (ز) لعام 2012 و 2013 و 2014 و 2015م. كذلك وجهت الدائرة سؤالها للمدعي أن من ضمن طلباته التعويض عن الأضرار كافة التي لحقت به، فما هذه الأضرار؟ وما مقدارها؟ فأجاب بأن الأضرار تتمثل في عدم الرد على العميل والرد على العميل بردود مبهمه والتبلي والكذب عليهم لدى الهيئة، أما التعويض فيترك لتقدير الدائرة فيما تراه مناسباً على كل مخالفة ارتكبتها المدعى عليها، إضافة إلى التعويض عن التأخر في إيداع الأرباح في حسابه، فطلبت منه الدائرة تقديم ما يثبت توزيع الشركات لهذه الأرباح، فوعد بتقديم ذلك خلال (7) أيام. ويسأل وكيل المدعى عليها عن جوابه عن مذكرة المدعي وما أورده في ضبط هذه الجلسة، أجاب بأنه يطلب مهلة لتقديم الرد، فقررت الدائرة منحه (7) أيام من تاريخ الجلسة. وبذلك تم اختتام الجلسة.

وفي تاريخ 1443/03/06هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصه: "أولاً: الدفع الشكلي: يظهر لمقام اللجنة الموقرة من دعوى المدعي أنها تتضمن مطالبته بأرباح شركات للأعوام من 2010 إلى 2016م، وحيث مضى أكثر من خمس سنوات على انتهاء السنة المالية لهذه الأعوام، فإن موكلتي تتقدم بدفعها الشكلي بشأن هذه المطالبة وتطلب من مقام اللجنة الموقرة إصدار قرارها بعدم سماع الدعوى إعمالاً لأحكام المادة السابعة والعشرون من لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية والتي تنص على 'لا تُسمع أي دعوى بموجب المواد الخامسة والخمسين والسادسة والخمسين والسابعة والخمسين من النظام إذا أودعت الشكوى لدى الهيئة بعد مرور سنة من التاريخ الذي يفترض فيه أن الشاكي قد أدرك الحقائق التي جعلته يعتقد أنه كان ضحية المخالفة، ولا يجوز بأي حال من الأحوال سماع الدعوى أمام



اللجنة بعد مرور خمس سنوات من حدوث المخالفة المدعى به. ثانياً: الدفع الموضوعي: لا يخفى على مقام الدائرة اقتصار التزامات موكلتي على إيداع الأرباح المستلمة من الشركات المساهمة في حساب العميل (المستثمر) دون أي التزام نظامي بمتابعة تحصيل الأرباح من هذه الشركات. وعليه فإننا نؤكد أن موكلتي قد التزمت بذلك عن طريق إيداع أرباح الشركات المستلمة التالية في حساب المدعي:

أسـم الشركة	رمز الشركة	المبلغ المستلم	عملة الحساب	رقم الحساب	تاريخ الإيداع
شركة (هـ)	- -	2,555.00	درهم أماراتي	- -	14/7/2010
شركة (هـ)	- -	1,010.36	درهم أماراتي	- -	20/6/2011
شركة (هـ)	- -	2,555.00	درهم أماراتي	- -	19/6/2014
شركة (و)	- -	22,412.00	درهم أماراتي	- -	27/6/2013
شركة (و)	- -	27,657.00	درهم أماراتي	- -	19/6/2014
شركة (و)	- -	11,173.00	درهم أماراتي	- -	6/7/2015
شركة (ز)	- -	425.00	درهم أماراتي	- -	30/6/2013
شركة (ز)	- -	450.00	درهم أماراتي	- -	19/6/2014
شركة (ز)	- -	502.50	درهم أماراتي	- -	9/6/2015
شركة (ز)	- -	502.50	درهم أماراتي	- -	5/6/2016
شركة (د)	- -	2,555.00	درهم أماراتي	- -	11/7/2011
شركة (د)	- -	2,055.39	درهم أماراتي	- -	13/8/2012

أما بشأن أرباح شركة (ج) لعام 2014 و 2015 و 2017م وأرباح شركة (أ) لعام 2017م فلم تتلقى موكلتي أرباح من هذه الشركات لهذه الأعوام، وعليه فإن ادعاء المدعي في الجلسة حيال توزيع هذه الشركات أرباح لهذه السنوات المذكورة يُعد كلاماً مرسلاً بلا دليل وبإمكان المدعي الرجوع مباشرة على تلك الشركات.



الطلبات: لما سبق بيانه، تطلب موكلتي رد دعوى المدعي لعدم قيامها على أساس صحيح من النظام" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ 1443/03/08هـ تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابه عنها.

وفي تاريخ 1443/03/10هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، تلتها مذكرة جوابية معدلة في تاريخ 1443/03/12هـ، جاء فيها ما نصّه: "قامت الشركة المدعى عليها بإرفاق ما يثبت إيداع الأرباح لبعض الشركات وقد لاحظنا التأخير في إيداعها بما يقارب الشهرين أو ثلاثة أشهر من تاريخ استحقاق هذه الأرباح ويمكن التفاوضي عن هذا التأخير. أما فيما يخص أرباح شركة (ج) للأعوام 2013 و2014 و2015م فلم يتم التطرق لها في الجدول المرسل من قبلهم علماً بأن هذه الأرباح بسيطة ويمكن التفاوضي عنها أيضاً، ولكن نود أن نلفت عنايتكم إلى أننا قد قمنا مسبقاً بتقديم شكوى لدى الشركة المدعى عليها بتاريخ 2 أغسطس 2021م بخصوص أرباح هذه الشركات ولكن لم يتم الرد علينا بتاتاً في دلالة واضحة على استحقاقهم للعميل وإهمالهم لشكواهم والتعامل معه بصورة غير عادلة والضرب بمصالحة عرض الحائط. في المرفقات تجدون نسخة من تلك المراسلات بعنوان: Gmail - شكوى - أرباح شركات شركة (د) وشركة (و) وشركة (ز) وشركة (ج) وشركة (هـ). وبهذا يتضح لكم أن موضوع هذه الأرباح كان بالإمكان تسويته مباشرة مع الشركة المدعى عليها ولكن تعنت الأخيرة وترفعها عن الرد على استفساراتنا وشكوانا المرسله إليهم بخصوص هذه الأرباح في دلالة واضحة للمستوى الحضيض للشركة المدعى عليها في التعامل مع شكوى العميل مما أدى إلى تضييع حقوقنا المنصوص عليها صراحة في لوائح وأنظمة هيئة السوق المالية والتي تلزمهم بالتعامل مع العملاء بعناية وأمانة وحرص في جميع الأحوال والرد على الشكاوى بطريقة مهنية وفعالة. هذا الطلب وهذه الشكوى تم التعامل معها بكل احتقار واستخفاف عندما صدرت مباشرة من العميل المستحقر لديهم ولم يتم الرد عليها بينما يتم الرد على اللجنة لنفس الشكوى بكل وضوح مع إرفاق المستندات المؤيدة لإيداع تلك الأرباح وخلال سبعة أيام فقط! علماً بأن مجموع هذه الأرباح لا يساوي أرباح شركة (أ) لعام 2017م وليست هي المحور الأساس لدعوانا لدى اللجنة. أما فيما يخص المحور الأساسي لشكوانا والمتعلقة بأرباح شركة (أ) لعام 2017م وطريقة تعاملهم معنا طوال ثلاث سنوات فلم يتم الرد عليها بأمانة وحرص وتفصيل تماماً كما تعودنا عليه من أسلوب منحط. كما أنهم يدعون أن كلامنا مرسل بلا دليل علماً بأننا قمنا برفع المستندات التي تثبت أحقيتنا في هذه الأرباح من اليوم الأول في تقديمنا لهذه الشكوى وسيتم إرفاقها مجدداً مع هذا الرد، علماً بأن هذه المستندات مأخوذة من منصة الشركة المدعى عليها للتداول وبالتالي هي متوفرة لديهم وفي متناول اليد. وأيضاً ومن اليوم الأول عند مراجعتنا للشركة المدعى عليها في فرع الأحساء تم التأكيد لنا من قبل موظفهم باستحقاقنا لتلك الأرباح ومقدارها (140) ألف درهم، إضافة إلى ذلك تجدون في المرفقات عدد أسهم شركة (أ) وقت استحقاق الأرباح (2.8 مليون سهم) وتجدون مستند اجتماع الجمعية العمومية لشركة (أ) وقراراتهم توزيع أرباح بنسبة (5%) مما يثبت بأن أرباحنا المستحقة تساوي (140) ألف درهم.، ومن ناحية أخرى في حين يترفع الشركة المدعى عليها في الرد على شكوانا بخصوص أرباح شركة (أ) بحجة أنه كلام مرسل لا دليل عليه، يبيح الشركة المدعى عليها لنفسه استخدام أسلوب الكلام المرسل معنا مراراً وتكراراً خلال متابعتنا معهم لأرباح شركة (أ) ولمدة أكثر من ثلاث سنوات ولم يقدموا أبسط المستندات التي تم طلبها منهم استحقاقاً للعميل واستخفافاً بحقوقه وهم الآن يترفعون عن الرد على طلبنا بأرباح شركة (أ) لعام 2017م بحجة أنه كلام



مرسل ولا دليل عليه، ومن أمثلة استحقاقهم للعميل واستخفافهم بطلباته وشكواه بخصوص أرباح شركة (أ): تزويدنا بكلام مرسل بأنهم قاموا بتحديث بياناتنا في السوق الإماراتية بدون تقديم أي دليل أو أسباب توضح لماذا لم يتم تحديث بياناتنا أول بأول - تزويدنا بكلام مرسل بأنهم تواصلوا مع سوق أبو ظبي في 5 مايو عام 2021 بخصوص أرباح شركة (أ) لعام 2017م - تزويدنا بكلام مرسل بأن سوق أبو ظبي قام بالرد عليهم بأنه لا توجد لنا أرباح للعميل لم تستلم وعدم إرفاقهم ما يثبت تحويل هذه الأرباح (من الواضح أنهم لا يقبلون الكلام المرسل من العميل وفي نفس الوقت وبكل خساسة يبيعون لأنفسهم القيام بتزويد العميل بالكلام المرسل فقط - راجع المرفق للمراسلات - بل إنهم مراراً وتكراراً أباحوا لأنفسهم الاستخفاف بطلباتنا وشكوانا وعدم الرد عليها لا من قريب ولا من بعيد: - عدم تزويدنا بما يثبت قيام سوق أبو ظبي بالرد على قضية أرباح شركة (أ) لعام 2017م - عدم تزويدنا برقم المستثمر في سوق أبو ظبي ودبي كما طلب منهم بتاريخ 11 مارس 2021م وتاريخ 05 مايو 2021م - عدم الرد على طلبنا بإرسال معلومات الوسيط في السوق الإماراتية للتواصل معه واستيضاح الحقيقة - عدم الرد على أغلب الاتصالات والمراسلات البريدية - عدم تزيد العميل بأي مستند يثبت استحقاقه لتلك الأرباح فاعتمدنا على المنصة لنثبت حقوقنا، ولا يخفى عليكم أن رد الشركة المدعى عليها رد ناقص وغير فعال فقد أهملوا الرد بشكل مفصل ودقيق على طلبنا الرئيس في هذه الدعوى والمختص بأرباح شركة (أ) لعام 2017م وأسلوب التعامل مع العميل خلال فترة الثلاث سنوات الممتدة من منتصف عام 2018م إلى منتصف عام 2021م، وأخيراً لا يسعني إلا أن أنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم وجميع أعضاء لجنة الفصل بالشكر الجزيل لما بذلتموه من جهود لإحقاق الحق وردع التلاعب والإجرام في السوق المالية، وكلي يقين أن هذه الدعوى سيتم التعامل معها بكل إنصاف وعدل وأنه سوف يتم الوقوف على جميع تفاصيلها الدقيقة وكشف المسؤول عن هذا التلاعب بأرباح شركة (أ) لعام 2017م، وبفضل الله وبركاته يسعدني أن أبلغكم بأن أرباح شركة (أ) لعام 2017م وبمبلغ (140) ألف درهم قد تم إيداعها مؤخراً في حسابنا وبعد ستة أيام فقط من استلام سند القضية لدى لجنة الفصل في المنازعات المالية، تلك الأرباح التي طالبنا بها لمدة أكثر من ألف يوم ولم نستلم هلة واحدة منها قد تم إيداعها كاملة في ستة أيام فقط حين وقفتم على باب هذه القضية في إشارة واضحة لما تحضون به من هيبة".

وفي تاريخ 13/03/1443هـ خاطبت الدائرة المدعى بطلب تحديد طلباته النهائية على وجه الدقة، فوردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعى في تاريخ 14/03/1443هـ، جاء فيها ما نصّه: " تتحصر طلباتنا في ثلاثة أمور فقط وكلها متعلقة بأرباح شركة (أ) لعام 2017م: 1 - التعويض عن التأخير في إيداع أرباح شركة (أ) لعام 2017م والمستحقة في تاريخ 29/04/2018م والمستلمة في تاريخ 05/09/2021م، مبلغ الأرباح (140) ألف درهم ومدة التأخير أكثر من ثلاث سنوات - راجع المرفقات - 2 - الكشف عن أسباب تأخير إيداع هذه الأرباح وبشكل مفصل عن طريق الشركة المدعى عليها وسيطنا في الأسواق الإماراتية لتحديد المسؤول عن هذا التأخير. 3 - تعويض العميل عن أسلوب تعامل الشركة المدعى عليها مع العميل طوال ثلاث سنوات من عام 2018م إلى عام 2019م والذي يتضمن مماطلة ومخالفات متعددة وصريحة لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية التي تلزم المرخص لهم على التعامل مع العملاء بأمانة وعدل وإنصاف".

وفي تاريخ 15/03/1443هـ خاطبت الدائرة المدعى بطلب الإجابة عن الخطأ الذي ينسبه إلى الشركة المدعى عليها بشكل دقيق، والضرر الذي لحق به من جراء ذلك الخطأ، والعلاقة السببية بين الخطأ والضرر،



مع تقديم ما يثبت ذلك، وتحديد مقدار التعويض المطالب به بشكل دقيق، فوردت الدائرة مذكرة جوابية منه في تاريخ 1443/03/21هـ، جاء فيها ما نصّه: " أخطاء المدعي عليه الموثقة في مراسلاتنا البريدية معهم: 1 - عدم الرد على مراسلاتنا بتاريخ 11 مارس 2021 والتي نطلب فيها توضيح طريقة استلام أرباح شركة (أ) لعام 2017م والتي كنا نتواصل معهم هاتفياً بخصوصها منذ عام 2018م. وفي ذلك مخالفة صريحة للوائح هيئة السوق المالية التي تلزم المرخص لهم بالتعامل مع العميل في جميع الأحوال بأمانة والرد عليه بما يخدم مصلحة العميل. 2 - عدم تزويدنا برقم محفظة الأسهم الخليجية ورقم المساهم الخاص بي في أسواق الإمارات والذي طلبناه في رسالتنا لهم بتاريخ 11 مارس 2021م. 3 - عدم الرد على رسالتنا التذكيرية بتاريخ 21 مارس 2021م. 4 - عدم الرد علي وإهمال رسالتنا بتاريخ 04 أبريل لنفس الموضوع. 5 - عدم الرد على مراسلاتنا بتاريخ 26 أبريل 2021م والذي نذكرهم فيه بعدم ردهم على رسالتنا السابقة، إمعانا منهم في تحقير العميل بعدم الرد عليه حتى لو طال انتظاره. 6 - عدم إرفاق ما يثبت أين تم إيداع أرباح شركة (أ) لعام 2018م والذي طالبنا به في بريدنا لهم بتاريخ 5 مايو 2021م. 7 - الرد علينا بطريقة مبهمه ومرسلة ولا تحتوي على أدنى مستوى من المهارة، فقد تم الرد علينا بأنهم تواصلوا مع سوق أبو ظبي وأبلغهم أن الأرباح جميعا قد تم تسليمها، وفي ذلك كذب وتلاعب حيث لم يتم تسليم أرباح شركة (أ) في تلك الفترة (5 مايو 2021م). إن في ذلك مخالفة صريحة للمبادئ الأساسية للوائح هيئة السوق المالية التي تلزم المرخص لهم بالتعامل مع العملاء بنزاهة وبمعايير ومهارة وحرص. 8 - الرد على العميل بتاريخ 5 مايو 2021م ومطالبته بالتواصل مع سوق أبو ظبي بعد مضي أكثر من ثلاث سنوات على تأخر إيداع الأرباح وكان من الواجب إخبار العميل بهذا قبل ثلاث سنوات ومنذ مايو عام 2018م عندما تواصلنا معهم بخصوص هذه الأرباح، وفي هذا استخفاف ومماطلة وتلاعب بالعميل وتعطيل لمصالحه ومخالفة للمبادئ الأساسية للأشخاص المرخص لهم من قبل الهيئة. 9 - الكذب والتبلي علينا بأنه تم إخبارنا بمراجعة سوق أبو ظبي قبل ردهم علينا بتاريخ 5 مايو 2021م، إن هذا الادعاء غير صحيح ولم يتم إخبارنا مسبقا بمراجعة سوق أبو ظبي بل كانوا يوهمون العميل هاتفياً بأنهم يتابعون هذا الموضوع لإيجاد تسوية له. 10 - احتقار العميل بعدم الرد على طلبه وللمرة الثانية بإرسال رقم المستثمر الخاص به في سوق أبو ظبي ودبي للأوراق المالية حيث أنه لم يستلمهما من قبل. تاريخ الرسالة البريدية الإلكترونية 5 مايو 2021م. 11 - تواصل احتقار العميل بعدم الرد على رسالته المؤرخة في 6 مايو 2021م والتي يطلب فيها إرسال معلومات التواصل وإيميلات الوسيط للتواصل معه. 12 - تواصل احتقار العميل بعدم الرد على طلبه بإرسال خطاب من الشركة المدعى عليها بعدد أسهم شركة (أ) في محفظته وقت استحقاق الأرباح لعام 2017م. تاريخ الرسالة 11 مايو 2021م. وأيضا عدم الرد على طلبه بما يفيد بأن الأرباح لذلك العام لم تودع في حسابه. 13 - عدم تزويدنا بأسماء ومعلومات التواصل للأشخاص الذين تواصلوا معهم في سوق أبو ظبي لنقوم شخصيا باستيضاح الحقيقة. فقط أخبرونا بزيارة الموقع الإلكتروني لسوق أبو ظبي. عند ذلك توجهنا للشكوى لدى البنك السعودي المركز ثم لدى هيئة السوق المالية ثم لجنة الفصل في المنازعات المالية وبالرغم من ذلك استمر الشركة المدعى عليها بالتعامل معنا بكل احتقار واستخفاف. أخطاء المدعي عليها الموثقة في مجمل ردهم على الشكوى المقدمة عن طريقة هيئة السوق المالية: 14 - عدم الرد على جميع مطالبنا (سته مطالب) من قبل الشركة المدعى عليها في الشكوى الرسمية المقدمة ضدهم عن طريق هيئة السوق المالية بتاريخ 25 مايو 2021م ورقم الطلب: (- -) وفي ذلك مخالفة صريحة للوائح هيئة السوق المالية التي تلزم المرخص لهم بالتعامل مع شكوى العميل بوضوح



وبأمانة وبما يخدم مصلحة العميل. 15 - الاستهزاء والاستخفاف بالعمل والكذب والتبلي عليه وذلك في مجمل ردهم على طلبنا الأساسي ألا وهو التحقيق في أسلوب وطريقة تعامل الشركة المدعى عليها طوال ثلاث سنوات من عام 2018م إلى عام 2021م. حيث أوردوا أنه تمت المحاولة بالاتصال بالعمل عدة مرات لحل هذه المشكلة لكنه لم يرد على أي منها. وكما تلاحظون قامت الشركة المدعى عليها وبكل احتقار لنا بتلخيص ردهم على طلبنا بالتحقيق في أسلوب وطريقة تعاملهم معنا طوال ثلاث سنوات في سطر واحد لا أكثر، وأنه طوال هذه السنوات الثلاث كل ما يستحق الذكر هو عدم رد العميل على اتصالاتهم وفي هذا كذب وتبلي علينا وعكس للحقائق. 16 - السخريّة من العميل في ردهم على الشكوى المرسلّة من قبل الهيئة وذلك بالادعاء بأنهم سوف يقومون بأخذ زمام المبادرة والاتصال بنا مجدداً لتوضيح (نعم لتوضيح وليس الرد فقط) جميع استفساراتنا. إن في هذا الادعاء دلالة صارخة على المستوى الخسيس الذي يتم التعامل به مع العميل حيث إن الشركة المدعى عليها ترفض وتهمل الرد على جميع مطالبنا في شكوانا واستفساراتنا المرسلّة لهم مباشرة حتى لو كانت بسيطة كطلب رقم المستثمر في أسواق الإمارات، بل وتهمل الرد على بعض مطالبنا المرسلّة لهم في هذه الشكوى الرسمية عن طريق هيئة السوق المالية وتقوم بالرد بطريقة مبهمّة على طلباتنا بالرغم بأننا أرفقنا جميع ما يثبت استحقاقنا للأرباح وأيضاً أرفقنا نسخة من مراسلاتنا معهم. 17 - الرد بطريقة مبهمّة ومرسلّة وبدون أي دليل بأنهم قاموا بتحديث بياناتنا في سوق أبو ظبي بدون ذكر تاريخ التحديث وتحديد متى كانت بياناتنا محدثة أو غير محدثة وما هو الرابط بين هذا التحديث وقضية عدم إيداع أرباح شركة (أ) لعام 2017م، وفي ذلك مخالفة صريحة للوائح هيئة السوق المالية التي تلزم المرخص لهم بالتعامل في جميع الأحوال بأمانة وبما يخدم مصلحة العميل. 18 - الرد علينا أيضاً بأسلوب مرسل ومبهم ولا قيمة له بخصوص عدم إيداع أرباح شركة (أ) في حسابنا، حيث يدعون بأنهم تواصلوا مع سوق أبو ظبي عن طريق وسيطهم وأبلغهم (كذباً وزوراً وبهتاناً) بأنه لا توجد أرباح لم تستلم من قبل العميل في سوق أبو ظبي. 19 - رفضهم إرسال ما يثبت إيداع أرباح شركة (أ) الأرباح في حسابنا في شكوانا لدى الهيئة لأنهم يدعون بأن سوق ابوظبي يرفض تزويدهم بهذه المستندات. أيضاً توجد تجاوزات أخرى كثيرة لكنها غير موثقة فيما يخص تعاملهم معنا خلال زيارتنا للفرع أو من خلال اتصالاتنا معهم ولم يتم التطرق لها في هذا الخطاب. الضرر الذي لحق بنا: التحقير والاستخفاف بذات وشخص العميل بطريقة ممنهجة ومتعمدة ولعدة مرات والتعامل معه بغير أمانة وخلافاً لما تنص عليه أنظمة هيئة سوق المال، تأخير إيداع أرباح شركة (أ) لعام 2018م لأكثر من ثلاث سنوات والمستحقة في تاريخ 2018/04/29م والمستلمة في تاريخ 2021/09/05م، عدم معرفة أين تم إيداع هذه الأرباح طوال هذه السنوات والسبب الحقيقي في هذا التأخير. مقدار التعويض المطالب به: إيقاع أشد العقوبة والتعويض عن كافة الأخطاء الـ (19) السابقة الذكر بمبلغ لا يقل عن مليون ريال عن كل مخالفة أو أشد وأغلظ تعويض تسمح به أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية بما يتناسب مع أسلوبهم الاجرامي في التعامل معنا. التعويض عن تأخير إيداع أرباح شركة (أ) (140) ألف درهم لمدة ثلاث سنوات بمبلغ وقدره مائة ألف ريال. في حال ثبت أنه تمت جريمة سرقة أرباح شركة (أ) لعام 2017م وإيداعها في حسابات أخرى وأن للشركة المدعى عليها دور في ذلك فإننا نطالب بتعويض مقداره عشرة ملايين ريال عن هذه الجريمة".

وفي تاريخ 1443/03/15هـ تم تزويد المدعى عليها بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابها عنها.



وفي تاريخ 1443/03/27هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "فإنه بعد الاطلاع على ما تضمنته هذه المذكرة الجوابية وحيث تبين أنها لا تتضمن أي جديد يستحق الرد كما لم تتضمن ما كُلف به المدعي في الجلسة القضائية المنعقدة بتاريخ 1443/02/28هـ، الموافق 2021/10/05م بشأن ما يثبت توزيع الشركات للأرباح محل الدعوى. وعليه فإن الشركة المدعى عليها تتمسك بما تم تقديمه في هذه الدعوى من دفع وطلبات".

وفي تاريخ 1443/04/25هـ خاطبت الدائرة المدعي بطلب ما يُثبت توزيع شركة (أ) للأرباح في الفترة محل الدعوى، وما يُثبت تأخر إيداع أرباح شركة (أ) من قبل الشركة المدعى عليها، بشكل دقيق، مع توضيح تاريخ الإيداع، فوردت الدائرة مذكرة جوابية منه في تاريخ 1443/04/26هـ، جاء فيها ما نصّه: "لقد نص محضر اجتماع الجمعية العمومية السنوي الثاني عشر لشركة (أ) المنعقد يوم الأربعاء الموافق 18 أبريل لعام 2018م على قرار الجمعية العمومية بالموافقة على توزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة (5%) من رأس مال الشركة عن سنة 2017م - تم إرفاق مستدين لاجتماع اللجنة العمومية يثبتان توزيع تلك الأرباح، اسم المستدين اجتماع الجمعية العمومية لشركة (أ) 1 و 2 - كما نرفق لكم كشف حساب استثماري من الشركة المدعى عليها يوضح أيضاً أرباح شركة (أ) بمبلغ (140) ألف درهم - اسم المرفق (كشف الحساب الاستثماري) -، وأيضاً تم إرفاق مستند من الشركة المدعى عليها يوضح امتلاكنا لعدد (2,800,000) مليونين وثمانمائة ألف سهم في شركة (أ) بتاريخ آخر يوم للشراء المشار إليه في الأرباح 2018/04/25 واليوم الذي يليه أيضاً 2018/04/26م - اسم المستدين أسهم شركة (أ) - وأخيراً نرفق لكم مستند عبارة عن كشف حساب من الشركة المدعى عليها يوضح إيداع (أرباح شركة (أ)) كحوالة دولية واردة بمبلغ (142,128) ريال وهو ما يساوي (140) ألف درهم بتاريخ 2021/09/05م مما يؤكد التأخير في إيداع الأرباح لأكثر من ثلاث سنوات حيث أن تاريخ استحقاق الدفع كان يوم 2018/04/29م بينما تم إيداع الأرباح يوم 2021/09/05م" (وأرفق ما يستشهد به). وفي تاريخ 1443/06/23هـ خاطبت الدائرة الشركة المدعى عليها بطلب كشف الحساب الاستثماري للمدعي، وتوضيح طبيعة الأرباح المودعة في حسابه وقدرها (140) ألف درهم، فوردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيلها في تاريخ 1443/07/16هـ، جاء فيها ما نصّه: "أولاً: نرفق لكم كشف الحساب الاستثماري رقم (- -) للفترة من تاريخ 2017/01/01م حتى تاريخه. (مرفق نسخة من كشف الحساب). ثانياً: وبشأن طلبكم لموكلتي بتوضيح طبيعة الأرباح الموزعة عن شركة (أ)، فإننا نوضح لمقام الدائرة أن الأرباح الظاهرة في الكشف تمثل أرباح مستحقة للشركة خلال الفترة فقط وليس بالضرورة أنه تم إيداعها فعلياً الى حساب المدعي، بالإضافة إلى أن سوق ابوظبي للأوراق المالية هو المسؤول عن تحصيل وتوزيع ارباح المدعي، حيث أن المدعي يملك رقم مستثمر خاص به في سوق أبو ظبي للأوراق المالية ويكون سوق ابوظبي للأوراق المالية هو المسؤول عن تحصيل وتوزيع الارباح المستحقة وتحويلها الى الحساب الدولي (الايان) الخاص بالمستثمرين، وبناء على ذلك ليس لموكلتي الحق في استلام الأرباح الخاصة بالمدعي. عليه فإننا نحث المدعي بالتواصل مع سوق أبو ظبي للأوراق المالية بشأن استحقاق الأرباح التي لم يتم إيداعها. الطلبات: تطلب موكلتي من اللجنة اصدار قرارها برد الدعوى لعدم قيامها على أساس سليم من النظام".

وفي تاريخ 1443/07/19هـ تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابه عنها.



وفي تاريخ 1443/07/26هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصه: "لقد اكدت الشركة المدعي عليها أن سجلاتها الاستثمارية تؤيد ومنذ عام 2018 حقنا في أرباح شركة (أ) لعام 2017 وهذا ما يفند مزاعمهم السابقة المذكورة في ردهم المؤرخ بتاريخ 1443/03/06هـ وفيه يدعون بأنه لا يوجد دليل على توزيع شركة (أ) للأرباح بينما سجلاتهم تثبت ذلك. إن في هذا التصرف دلالة واضحة على مدى حرص المدعي عليها على مصالح العميل وخدمته بمهارة وأمانة. لقد تم اخبارنا منذ اليوم الأول عند زيارة فرعهم بالأحساء بأن سجلاتنا تظهر استحقاقنا للأرباح وأنها لم تودع في حسابنا وطلبوا منا التواصل مع فرع الرياض لأنهم في فرع الاحساء غير مسؤولين عن التداول الخليجي. ومن هنا بدأت المماطلة والتعامل معنا بغير أمانة كما تم سردها مسبقا. أما في يخص دعواهم لنا بالتواصل مع سوق أبو ظبي والتي تم ابلاغنا بها بعد مضي أكثر من ثلاث سنوات منذ بدأ التواصل معهم فهو أمر مشين وغير مقبول بتاتا. أضف على هذا رفضهم رفضاً قاطعاً تزويدنا بما طلبناه منهم من معلومات تواصل بالأشخاص الذين تم التواصل معهم من قبل الشركة المدعى عليها وتزويدنا بمستندات أساسية تثبت استحقاقنا لكل الارباح حيث لم يتم تزويدنا بأي مستند أو معلومات عن الأشخاص الذين يدعون انهم تواصلوا معهم. إن جميع ما لدينا من مستندات تم استخراجها شخصيا من منصة التداول الخاصة بالمدعي عليها. بل وحتى رقم المستثمر لم يتم تزويدنا به إلا بعد عدة محاولات وبعض مضي أشهر. إن المدعي عليها لا تعير أي طلب او استفسار من طرفنا أي اهتمام بل تماطل ولا تقوم بتزويدنا بأبسط المستندات كطلبنا منهم في تاريخ 13 يوليو 2021 بأن يرسلوا لنا نسخة من الاتفاقية الموقعة بيننا والتي لم نستلمها حتى الساعة. تم إرفاق المراسلات بخصوص هذه الحادثة. إن المدعي عليها هي وسيطنا بسوق أبو ظبي وقامت بفتح المحفظة لنا في هذا السوق وتزويد السوق ببياناتنا ونقوم بتحديث تلك البيانات عن طريقهم وكذلك البيع والشراء وبهذا لا يتم تحويل الأرباح لنا إلا بناء على المعلومات والبيانات التي تقوم بتزويد سوق ابو ظبي بها أن طلب المدعي عليها برد دعوى المدعي لعدم قيامها على أساس صحيح من النظام برغم ما تم ذكره من تعرضنا لسوء معاملة وكذب ومماطلة من طرفهم خلافاً لواجبات الأمانة في التعامل مع العميل التي تنص عليها لوائح الهيئة. وأيضاً عدم قيامها بالرد المقنع على طلبنا منها فيما يتعلق بأسلوب التعامل مع المدعي لدلالة واضحة على انهم لا يجدون حرجا من إهمال العميل وتحقيره عن طريق المماطلة في الرد على شكواه ومطالبه والكذب عليه والتعامل معه دوما بالكلام المرسل بدون حجة أو دليل وبأن هذا هو الأسلوب السليم في التعامل مع مثل هذا العميل. نطلب من لجننتكم الموقرة بالمضي قدما في هذه الدعوى والوقوف على أدق التفاصيل التي جرت بيننا وبين المدعي عليها طوال تلك الفترة من مراسلات واتصالات لتتضح لكم معالم القضية كاملة وإصدار الأحكام من غير ظلم أو إجحاف لأحد".

وفي تاريخ 1443/08/07هـ خاطبت الدائرة الشركة المدعى عليها بطلب تقديم ما يثبت أن سوق أبو ظبي هو المسؤول عن توزيع وتحصيل الأرباح -محل الدعوى -، كما جاء في مذكرتها الجوابية المقدمة في 1443/07/16هـ.

وفي تاريخ 1443/08/07هـ خاطبت الدائرة المدعي بطلب تقديم ما يثبت خطأ المدعى عليها المتمثل في تسلمها الأرباح -محل الدعوى - وعدم قيامها بإيداع تلك الأرباح له، فوردت الدائرة مذكرة جوابية منه في تاريخ 1443/08/11هـ، جاء فيها ما نصه: "لا يوجد لدينا مستند يثبت خطأ المدعى عليها المتمثل في استلامها الأرباح -محل الدعوى - وعدم قيامها بإيداع تلك الأرباح. حيث أننا وحتى الآن لا نستطيع تحديد أين تم إيداع



تلك الأرباح طوال هذه السنوات الثلاث وذلك لعدم تعاون الشركة المدعي عليها بخصوص هذا الأمر. إن الشركة المدعي عليها تماطل وتستخدم أسلوب التهميش والكذب عند التعامل معنا بخصوص عدم استلام أرباح شركة (أ) لعام 2017. فقد أبلغتنا بعد طول مماطلة وبعد مضي ما يقارب الثلاث سنوات من مطالبتنا بتلك الأرباح بأنه لا توجد لدينا أرباح مبقاة في سوق ابوظبي. مدعية أن هذه المعلومات تلقتها من سوق ابوظبي عن طريق الوسيط. إن في ذلك إشارة واضحة إلى اختلاس/سرقة هذه الأرباح. وقد تم إرسال هذه المراسلات مسبقاً للجنة الفصل. عند ذلك طالبناهم بإرسال معلومات التواصل مع هؤلاء الأشخاص الذين يدعون بأنه لا توجد لدينا أرباح لم تستلم من وسطاء في السوق وموظفي السوق ممن قامت المدعي عليها بالتواصل معهم لكي يتم التحقق من الأمر ونبدأ من حيث انتهى له الآخرون ولكن طلبنا قبول بالتهميش ولم يتم الرد على رسالتنا أو تزويدنا بأسماء هؤلاء الأشخاص. كما نوه أن للمدعي عليها دور رئيسي ومحوري في عملية استلامنا لتلك الأرباح لأنها هي من تقوم بتزويد السوق بمعلوماتنا البنكية وأرقام حساباتنا وتحديثها لدى سوق ابوظبي. ولا يوجد تواصل مباشر بيننا وبين سوق ابوظبي. الطلبات: 1 - إثبات من الشركة المدعي عليها بأن بياناتنا كانت صحيحة ومحدثة وقت استحقاق تلك الأرباح لأنه لن يتم تحويل أي أرباح حال كانت بياناتنا غير صحيحة أو غير محدثة. 2 - تزويدنا بأسماء المتورطين في إبلاغنا ببيانات كاذبة وبأنه لا توجد أرباح مبقاة لنا من موظفي الشركة المدعي عليها ووسطاء وموظفي سوق ابوظبي للتحقيق معهم. وبأنهم أثبتوا بأن لهم القدرة على الوصول لجميع بيانات أرباحنا فبالتأكيد هم يستطيعون تحديد أين تم إيداع الأرباح محل الدعوى. 3 - توضيح من الشركة المدعي عليها بالأسباب في عدم إبلاغ العميل من اليوم الأول بأن يراجع سوق ابوظبي ولماذا يتم التلاعب بالعمل لمدة ثلاث سنوات ومن ثم يتم إبلاغه بأنه لا ناقة ولا جمل لهم في هذه القضية وأن عليه القيام بمراجعة سوق ابوظبي. 4 - قيام الشركة المدعي عليها بالطلب من سوق ابوظبي بإثبات أين تم إيداع الأرباح محل الدعوى طوال تلك الفترة.

وفي تاريخ 1443/08/12هـ تم تزويد المدعي عليها بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابها عنها.

وفي تاريخ 1443/08/17هـ وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعي عليها، جاء فيها ما نصه: "إشارة إلى طلب الدائرة القضائية ناظرة الدعوى حيال تقديم ما يؤيد إفادة الشركة المدعي عليها حيال التزام سوق أبو ظبي للأوراق المالية ومسئوليته بشأن توزيع الأرباح على المستثمرين في الشركات المدرجة في سوق أبو ظبي للأوراق المالية بما فيها الأرباح محل النزاع، فإننا نرفق لكم نسخة من المنصة الإلكترونية الخاصة بسوق أبو ظبي للأوراق المالية والتي تضمنت ما نصه: يقوم سوق أبوظبي للأوراق المالية بتطوير الإجراءات والأنظمة الداخلية بشكل فعال لتولي مهام إدارة وتوزيع الأرباح النقدية للشركات على مساهميها المستحقين، وفق الأنظمة والقرارات الصادرة من هيئة الأوراق المالية والسلع. -يقوم السوق باحتساب قيم الأرباح النقدية وتوزيعها على المساهمين المستحقين من خلال التحويل إلى الحساب المصرفي الدولي IBAN للمستفيدين، المحلي أو الأجنبي. -يتم ذلك خلال فترة ثلاثين (30) يوماً ابتداءً من تاريخ انعقاد اجتماع الجمعية العمومية أو تاريخ موافقة مجلس إدارة الشركة. -يستجيب سوق أبو ظبي للأوراق المالية لاستفسارات المساهمين المتعلقة بالأرباح المستحقة وأي شؤون أخرى وكذلك عمليات السوق بموجب الاتفاقية. لذا فإنه يظهر لمقام الدائرة ناظرة الدعوى التزام سوق أبو ظبي للأوراق المالية ومسئوليته بشأن توزيع الأرباح على المستثمرين، وأن للمدعي - كمستثمر - الاستفسار عن الأرباح المستحقة له مباشرةً من سوق أبوظبي للأوراق المالية، وعليه فإننا نتمسك بجميع الدفوع والطلبات المقدمة لمقام الدائرة في هذه الدعوى" (أرفق ما يستشهد به).



وفي ضوء ما سبق، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرار فيها.

الأسباب

حيث إن المدعي يهدف من دعواه إلى إلزام الشركة المدعى عليها بتعويضه عن تأخرها في إيداع أرباح أسهم تخصه، فإن هذه الدعوى تُعدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى، وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، تبين لها أن دعوى المدعي تتمثل في تأخر الشركة المدعى عليها في إيداع الأرباح المستحقة لأسهمه التي يملكها في شركة (أ) لعام 2017م بمبلغ قدره (140) ألف درهم، علماً أن تاريخ استحقاق تلك الأرباح كان في يوم 2018/04/29م وتاريخ إيداعها في حسابه كان في تاريخ 2021/09/05م، ويطلب تعويضه عن هذا التأخير، ودفعت الشركة المدعى عليها بتقادم الدعوى، وبأن التزامها يقتصر على إيداع الأرباح المُتسَلِّمة من شركات المساهمة في حساب العميل دون أي التزام نظامي بمتابعة تحصيل الأرباح من هذه الشركات وأنها لم تتسلم الأرباح الخاصة بالمدعي، وتطلب رد الدعوى، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث إن المدعي ينسب إلى الشركة المدعى عليها خطأ يتمثل في تأخرها في إيداع أرباح شركة (أ) في حسابه في تاريخ استحقاقها، وحيث طلبت الدائرة من المدعي تقديم ما يثبت خطأ الشركة المدعى عليها، وحيث أجاب المدعي بأنه لا يوجد لديه مستند يثبت خطأ الشركة المدعى عليها المتمثل في تسلمها الأرباح - محل الدعوى - وعدم قيامها بإيداع تلك الأرباح في حينه.

وحيث إن المسؤولية وفقاً للقواعد العامة لا تقوم إلا بتوافر أركانها الثلاثة، من خطأ، وضرر، وعلاقة سببية تربط بينهما، ومتى توافرت هذه الأركان قامت المسؤولية ورُتبت آثارها المتمثلة في تعويض المتضرر.

وحيث إن المدعي لم يقدم ما من شأنه إثبات أي مما يدعيه من أخطاء أو مخالفات في مواجهة الشركة المدعى عليها، وبالتالي فإنه لم يثبت لدى الدائرة خطأ الشركة المدعى عليها في هذا الشأن، الأمر الذي لا يمكن معه بحث مسؤوليتها، ويتعين معه رفض طلب المدعي.

وفيما يتعلق بباقي طلبات الأطراف ودفعوهم، فإن الدائرة لم تجد أنها منتجة في الدعوى، مما ترى معه الالتفات عنها.

ولما تقدم من أسباب، وبعد المداولة نظاماً، قرَّرت الدائرة الآتي:

رفض طلبات المدعي.

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.